### من 6 محاور منها : تعارض المصالح واستغلال السلطة وتعريض أمن البلاد للخطر

# حمدان العازمي مستجوبا العيبان: الوزير لا يصلح لهذا المنصب واستمراره يؤثر على الثقة في الحكومة

أعلن النائب حمدان العازمي عن تقدمه رسميا باستجواب إلى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الشباب محمد العيبان مكون 6 محاور.

وأكد العازمي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة وجود مفاجآت كارثية سيعرضها في جلسة الاستجواب تؤكد أن هذا الوزير لا يصلح لهذا المنصب وأن استمراره سيؤثر على الثقة في الحكومة وهيبة مجلس الأمة.

وأضاف أن المحور الأول يتعلق بتعارض المصالح واستغلال السلطة للتهرب من قضايا نصب واحتيال، والمحور الثاني بشأن الإهمال والتعسف في استخدام السلطة وتعريض أمن البلاد للخطر، مبيناً أن المحور الثالث تعلق بتجاوزات مالية وإدارية وتنفيع أدى الى إهدار المال العام.

وذكر أن المحور الرابع جاء بشأن تضليل ديوان المحاسبة للتهرب من المسؤولية، فيما تناول المحور الخامس الفشل في إدارة الصندوق الوطني لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعدم معالجة أوضاع المبادرين المتعثرين، واختص المحور السادس بالفشل في مراقبة الأسعار وتنفيع التجار على حساب المواطنين.

وقال العازمي" نؤكد على ما قاله ممثل سمو أمير البلاد سمو ولي العهد في خطابه أمام مجلس الأمة في الجلسة الافتتاحية لدور الانعقاد الثاني بأن أداء الحكومة لم يحقق ولم يلامس طموحات وتطلعات المواطنين رغم دعم القيادة السياسية لها".

ولفت العازمي إلى وجود مفاجآت كارثية سيعرضها على المنصة في جلسة الاستجواب، مبينا أن هذه المفاجآت الكارثية تؤكد للقيادة السياسية والنواب والوزراء والشعب الكويتي أن هذا الوزير لا يصلح لهذا المنصب.

وأكد أن" استمراره كما أعتقد ومتأكد أنه سيؤثر على الثقة في الحكومة وهيبة مجلس الأمة إذا سكتنا".

واضاف العازمي أن هناك أمورا سيسمعها النواب ولا يفترض أن يسكتون عنها من أجل هيبة المجلس" ، مشددا على ان الحكومة لايجب أيضا أن تتستر على شخص يستغل المنصب في أمور كثيرة سواء في الوزارة أو في جميع الهيئات التابعة له.

وقال " هذا الوزير لا يستحق فعلا ان يستمر يوما واحدا في منصبه".

وكان العازمي قد تقدم باستجوابه إلى وزير التجارة والصناعة وزير الدولة لشؤون الشباب محمد العيبان متضمنا 6 محاور تعلق المحور الأول بتعارض المصالح واستغلال السلطة للتهرب من قضايا نصب واحتيال فيما المحور الثاني بالإهمال والتعسف في استخدام السلطة وتعريض أمن البلاد للخطر، وتعلق المحور الثالث بتجاوزات مالية وإدارية وتنفيع أدى إلى إهدار المال العام.

**هناك تجاوزات مالية وإدارية وتنفيع أدى الى إهدار المال العام وتضليل ديوان المحاسبة**

●●●●

**الفشل في إدارة صندوق المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعدم معالجة أوضاع المبادرين**

وجاء المحور الرابع بشأن تضليل ديوان المحاسبة للتهرب من المسؤولية، فيما تعلق المحور الخامس بالفشل في إدارة الصندوق الوطني لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعدم معالجة أوضاع المبادرين المتعثرين، والمحور السادس بشأن الفشل في مراقبة الأسعار وتنفيع التجار على حساب المواطنين، وفيما يلي نص الصحيفة.

السيد . رئيس مجلس الأمة المحترم ،،،

تحية طيبة وبعد،،

أتقدم بهذا الاستجواب المرفق إلى وزير التجارة والصناعة وزير الدولة لشؤون الشباب بصفته، وذلك استنادا إلى حكم المادتين "100 و101" من الدستور وأحكام المواد "133 و134 و135" من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، برجاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنه.

يقول الله عز وجل إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اَسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ + سورة هود "88"

ويقول تعالى «وَلاَ تَكْتُمُواْ الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ » سورة البقرة "283"

ويقول عز وجل «إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً» سورة الاحزاب "72"

ونصت المادة السابعة على أن: العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين.

ونصت المادة الثامنة من الدستور على أن تصون الدولة دعامات المجتمع وتكفل الأمن وتكافؤ الفرص للمواطنين.

ونصت المادة "17" من الدستور على أنه "للأموال العامة حرمة وحمايتها واجب على كل مواطن".

كما نصت المادة "20" من الدستور على أن الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص، وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإنتاج ورفع مستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين، وذلك كله في حدود القانون.

ونصت المادة "26" من الدستور على أن: الوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها، ويستهدف موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة.

وبعد، فإن ما يحدث في وزارة التجارة والجهات التابعة للوزير المستجوب من تقاعس عن تطبيق القانون وتراخ في القيام بالمسؤوليات تجاه الوطن والمواطنين وتعسف في استخدام السلطة ما أدى الى تهديد أمن الكويت وتعريضه للخطر، إضافة إلى العديد من الممارسات المخالفة لنصوص القانون والدستور الكويتي، أمور أصبح من المستحيل السكوت عنها.

إن الأحداث الواردة في صحيفة هذا الاستجواب تمثل أحد أوجه إساءة استخدام السلطة التنفيذية في جهة، وفي جهة أخرى التقاعس عن القيام بالدور المطلوب من وزير التجارة والصناعة، وسوء استغلاله السلطة بما ينسف معه أركان القسم الدستوري الذي أداه أمام سمو ولي العهد، وأمام مجلس الأمة.

ولم يكن هذا الاستجواب ناتجا عن خصومة شخصية، بقدر ما هو احترام لقواعد دستورية، أوجبت على الجميع تطبيق القانون، والابتعاد عن شبهات تعارض المصالح والتعسف في استخدام السلطة، وتأكيدا على دور ممثل الشعب في تفعيل دوره الرقابي.

ونظرا لأن تردي الأجهزة الحكومية وفسادها يقف حجر عثرة أمام تحقيق الإصلاح الشامل، ولأن هذا الإصلاح لن يرى النور ما لم يتم اصلاح ومعالجة الخلل أولا بأول، كان لا بد من التقدم بهذا الاستجواب الذي يتكون من "6" محاور تلخص جملة من المخالفات الجسيمة التي تتعارض مع مبادئ الدستور ونصوص القوانين.

المحور الاول: تعارض المصالح واستغلال السلطة للتهرب من قضايا نصب واحتيال

ما إن تم الإعلان عن تولى الوزير المستجوب الحقيبة الوزارية حتى ظهرت تجاوزاته وتلاعبه في العديد من الشركات التي تولى رئاسة مجلس إدارتها قبل توزيره، وما جاء في هذا المحور وإن كان دليلا على عدم صلاحية هذا الوزير في تولي الحقيبة الوزارية خصوصا أنه كان سببا في تدمير العديد من الشركات التي تولى رئاستها وعلى سبيل المثال شركة الصلبوخ التجارية التي تولى منصب رئيس مجلس إدارتها وكانت أرباحها 11.3 مليون دينار ، وبعد 3 سنوات فقط تدهورت الشركة بسبب سوء إدارته وهبطت أرباحها الى 1.6 مليون دينار فقط.

الوزير المستجوب " رئيس مجلس إدارة شركة الصلبوخ التجارية سابقا" لم تقف إخفاقاته عند سوء الإدارة بل تلاعب في الشركة وقام بعمل صفقة استحواذ وهمية على شركة التعمير الخليجي العقارية بمبلغ 2.626.505 دينار كويتي وقام بسداد مقدم لهذه الصفقة بقيمة مليوني دينار ، لكن المفاجأة انه لم يتم العثور على أي بيانات او مقر للشركة المستحوذ عليها " حسب نموذج الإفصاح التي قدمه مجلس الإدارة الجديد لشركة الصلبوخ في 19 يناير 2023" ، ما دعا مجلس الإدارة الى مقاضاة الوزير " رئيس مجلس الإدارة السابق" ، إلا أن الوزير استخدم سلطته في طمس القضية واحتمى في منصبه الوزاري ، ولم يمثل أمام النيابة أو أي جهة تحقيق حتى الآن.

المحور الثاني : الإهمال والتعسف في استخدام السلطة وتعريض أمن البلاد للخطر

• تعريض أمن البلاد للخطر

يعد التعسف في استعمال السلطة والانحراف بها في حد ذاته انحرافا عن المسار الطبيعي لها ما يجعل قراراتها معيبة، وهذا ما قامت به الإدارة العامة للجمارك والتي أصرت على التعنت في اتخاذ قرار يعد إرجاؤه تهديدا لأمن الكويت وقد يكون هذا سببا في تكرار فاجعة "مرفأ لبنان" في الكويت لا قدر الله.

ويتعلق هذا المحور بواقعة استمرار وجود عشرات الحاويات محملة بمشتقات النفط يعود بعضها إلى أكثر من سنة من دون التصرف فيها، في مخالفة صريحة لقانون الجمارك الموحد رقم 10 لسنة 2003 ، رغم أن هناك موافقة من الهيئة العامة للبيئة بالإفراج عنها إلا أن مدير عام الجمارك "بعلم وزير التجارة" يتعنت في الإفراج عنها ويستغل سلطته في تجميدها واستمرار تخزينها في أماكن تفتقر إلى إجراءات الأمن والسلامة خصوصا فيما يتعلق بمحتوى الحاويات "مشتقات نفطية" قد تتسبب في كارثة إذا لم يتم الاستعجال في التصرف فيها وأن هناك ملاحظة مستمرة على الإدارة العامة للجمارك من ديوان المحاسبة تؤكد استمراها في عدم التقيد بأنظمة الأمن والسلامة والوقاية المخزنية في مستودعات الإدارة بالمخالفة لتعليمات الأمن والسلامة والوقاية المخزنية وعدم توافر أجهزة قياس درجة تسرب الغازات أو درجة حرارة أماكن التخزين ، ما يؤكد خطورة ما جاء في هذا المحور.

• التهاون والإهمال في القيام بدوره في الهيئة العامة للصناعة

يعتبر وزير التجارة والصناعة هو "رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة" ولا يجوز عقد اجتماعات مجلس الإدارة من دونه ، إلا انه اعتاد على التقاعس عن القيام بدوره في هذه الهيئة وتجاهل خطاباتها بضرورة عقد اجتماع لمجلس الإدارة أكثر من مرة خصوصا بعد الكتاب الموجه للهيئة من رئيس جهاز متابعة الأداء الحكومي بتاريخ 18/12/2022 بخصوص توفير مناطق تخزينية استراتيجية لإقامة مخازن ومستودعات لأغراض التخزين الغذائي وغيرها ، إلا أن الهيئة لم تلتزم بدورها في هذا الأمر ، وعندما استفسرت الجهات الرقابية عن سبب عدم التزامها أفادت الهيئة بأنه نظرا لعدم انعقاد مجلس الإدارة لمناقشة العقود المبرمة مع القطاع الخاص قبل انتهائها ، على الرغم من مخاطبة الهيئة للوزير ولأكثر من مرة لطلب انعقاد المجلس لما لهذه الموضوعات من أهمية واعتبارها من العاجل من الأمور إلا أنه لم يستجب وتجاهل خطاباتهم ، الأمر الذي يؤكد عدم قيام الوزير بمسؤولياته ، وهو ما نتج عنه استمرار تجاوزات ومخالفات في هيئة الصناعة كان من المفترض قيام الوزير بمعالجتها فور توليه الوزارة.

المحور الثالث : تجاوزات مالية وإدارية وتنفيع أدى إلى إهدار المال العام

• صرف بدل نقدي لرئيس وحدة التأمين ونائبه قيمته 126 ألف دينار:

قام رئيس وحدة التأمين ونائبه بصرف بدل نقدي لهما "بموافقة الوزير" بقيمة 126 ألف دينار في تعد واضح على المال العام وبالمخالفة للمادة رقم 6 من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 2 لسنة 2022 بشأن قواعد وشروط وضوابط استحقاق وصرف بدل النقدي من رصيد الإجازات الدورية أثناء الخدمة، حيث تبين أن رئيس الوحدة ونائبه ليست لديهم مدة خدمة بالدولة إنما هم موظفون بشركات خاصة لا تملك فيها الدولة ملكية كاملة.

• محاربة الكفاءات ومخالفة القوانين والقرارات لمحاباة أشخاص محسوبين على الوزير:

ما إن تسلم الوزير المستجوب الحقيبة الوزارية حتى أسرع في تعيين وندب المحسوبين عليه على حساب الكفاءات الوطنية التي تزخر بها الجهات التابعة له ، حيث أصدر قرارا تحت رقم 354 لسنة 2023 بشأن ندب موظف في الهيئة العامة للمعلومات المدنية إلى وظيفة " مدير مكتب وزير الدولة لشؤون الشباب" ثم استعان بالشخص ذاته كمستشار لوزير التجارة والصناعة بصفة غير رسمية ، وتحول هذا الشخص الذي يردد دائما "أنا اللي معيّن الوزير"، إلى الآمر الناهي وصاحب القرار في الوزارة ويبشر موظفين دون غيرهم بالترقيات متجاهلا الوزير المستجوب الذي تجاهل شكاوى موظفات " فريق مكافحة غسل الأموال " اللاتي اتهمن هذا الشخص " الذي يدعي أنه مستشار الوزير" بالتهجم عليهن بعد أن وجهن خطابا للوزير بصفتهن فريق الوزارة ، حيث ذكرن في شكواهن إن هذا الشخص تهجم عليهن وقال لهن " منو قالكم وجهوا كتاب للوزير ، انتو منو تخاطبون الوزير".

الوزير لم يكتف بذلك لإرضاء هذا الشخص بل أوعز لمدير هيئة الشباب بندبه بالإضافة إلى عمله القيام بأعمال مدير مكتب التفتيش والتدقيق في الهيئة، وبذلك يكون هذا الشخص مديراً لمكتب وزير الدولة لشؤون الشباب، ومديرا لإدارة التدقيق في الهيئة العامة للشباب، ومستشارا لوزير التجارة والصناعة إضافة الى الاستعانة به سابقا في بنك الائتمان الكويتي وكأن الدولة ليس فيها غيره.

المحور الرابع: تضليل ديوان المحاسبة للتهرب من المسؤولية

يعد ديوان المحاسبة الذراع الرقابية لمجلس الأمة والعين الساهرة على الأموال العامة والمعاون الأول لمجلس الأمة في رقابة تحصيل إيرادات الدولة وإنفاق مصروفاتها في حدود الميزانية.

ورغم الجهود التي يقوم بها الديوان في التعاون مع جميع الجهات الحكومية للالتزام بما جاء في الميزانية، إلا أنه للأسف الشديد لوحظ خلال التقارير الأخيرة للديوان محاولات التفاف من وزارة التجارة والصناعة والعديد من الجهات التابعة لوزير التجارة والصناعة، على ملاحظات ديوان المحاسبة وتزويده بمعلومات مضللة وردود لا تستند على مبررات وأسباب واقعية، بهدف التهرب والتنصل من المسؤولية، الأمر الذي تسبب في إهدار مبالغ كبيرة من المال العام وضياع حقوق الدولة لدى الغير. ومن هذه الملاحظات على سبيل المثال لا الحصر:

– اعتراض وحدة التأمين على معظم ملاحظات ديوان المحاسبة وتزويده بمعلومات غير دقيقة بهدف التهرب من المسؤولية

– عدم تزويد الصندوق الوطني لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ديوان المحاسبة بالمستندات اللازمة لأعمال فحص ومراجعة الحسابات والسجلات وشؤون التوظف للسنة المالية 2022/2023 على الرغم من طلبها مرات عدة بكتب موجهة من فريق التدقيق بالديوان.

– عدم تمكين ديوان المحاسبة من القيام باختصاصاته المخولة له في الهيئة العامة للصناعة نتيجة عدم تزويده بالبيانات والمستندات المطلوبة.

– عدم جدية الإدارة العامة للجمارك في منح فريق ديوان المحاسبة الصلاحيات التي تمكنهم من الدخول على النظام الآلي المستخدم لديها الخاص بالبيانات الجمركية حتى يتمكن من ممارسة مهامه بفحص ومراجعة الرسوم الجمركية المستحقة والتحقق من تحصيلها.

المحور الخامس: الفشل في إدارة الصندوق الوطني لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعدم معالجة أوضاع المبادرين المتعثرين

توقف الصندوق الوطني لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن العمل منذ أكثر من 3 سنوات طبقا لما ورد في المادة 2 من القرار رقم 489 لسنة 2020 والتي نصت على " وقف تلقي طلبات التمويل التي يتم تقديمها للصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة حتى إشعار آخر" ، وعلى الرغم من طول فترة الوقف إلا أن الوزير الذي تسلم المنصب الوزاري منذ يوليو 2022 لم يتخذ أو حتى يوجه مجلس الإدارة المشكل منذ ما يقارب السنة باتخاذ أي إجراء في عملية تنظيم طلبات التمويل من خلال إعداد خطة للمشاريع المستهدفة في حال تم رفع الإيقاف عنها وإعادة التمويل حسبما جاء في المادة 5 من القانون رقم 98 لسنة 2012 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعديلاته.

المحور السادس : الفشل في مراقبة الأسعار وتنفيع التجار على حساب المواطنين

• الفشل في مواجهة الغلاء الفاحش للأسعار

رغم تفاقم ظاهرة ارتفاع أسعار المواد الغذائية والإنشائية والتي سجلت معدلات أسعارها أخيرا ارتفاعا كبيرا خلال فترات زمنية قصيرة ما أثر سلبا على المستوى المعيشي للمستهلكين بكل شرائحهم ومستوياتهم الاجتماعية، إلا أن وزير التجارة والصناعة لم يقم بواجباته الدستورية لمعالجة هذه المشكلة وترك المواطن ضحية لجشع بعض التجار.

الوزير لم يتخل فقط عن مسؤولياته الدستورية بإيجاد حل للغلاء وارتفاع الأسعار، بل تراخى في مواجهة هذه الظاهرة بالرغم من أنها اختصاص أصيل لوزارة التجارة المسؤول عنها الوزير، ولديها الكثير من القوانين التي تمكنها من الحيلولة دون تفاقم هذه الظاهرة، وأهمها:

– المرسوم بقانون رقم «10» لسنة 1979 في شأن الإشراف على الاتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها.

– القانون رقم «20» لسنة 1976 في شأن قمع الغش والمعاملات التجارية المعدل بالقانون رقم 2 لسنة 1980، بالإضافة إلى عدم تفعيل إدارة حماية المستهلك لمواجهة الارتفاع المصطنع للأسعار والغش التجاري.

– قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار خصوصا أن الاقتصاد الكويتي اقتصاد حر يعمل وفق آليات السوق حيث تتحدد أسعار السلع فيه بناء على الطلب والعرض ويقتصر دور الدولة على التأكد من حرية عمل الأسواق من خلال تسهيل إجراءات الدخول إلى السوق والخروج منه ومنع الاحتكار وتشجيع المنافسة إلا أن وزارة التجارة تراخت في أداء هذا الدور ولم تفعل هذا القانون.

حمدان العازمي خلال تقديمه استجوابه

**هناك مفاجآت كارثية سأعرضها على المنصة في جلسة الاستجواب تؤكد ما أقوله**

**نؤكد على ما قاله ممثل سمو الأمير في الجلسة الافتتاحية بأن أداء الحكومة لم يلامس طموحات المواطنين**

●●●●

**الحكومة لا يجب أيضا أن تتستر على شخص يستغل المنصب في أمور كثيرة**